

إعلان مناقصة عامة

تعلم المؤسسة العامة للرعاية السكنية عن طرح المناقصة رقم : م.ع.ر.س / م / 1266 - 2025/2024 الخاصة بتوريد وتركيب وتنفيذ وصيانة عدد (10) محطات تحويل رئيسية جهد 11/132 ك.ف بالضواحي (N5,N7,N9) بمشروع جنوب صباح الأحمد السكنية

الطرح	الإفتال	سعر بيع المستندات	الكفالة الأولية
2024/06/09	2024/07/25	5,000 د.ك	500,000 د.ك
			صالحة لمدة (90) يوماً

على الشركات المحلية والعالمية المنفذة لمشاريع توريد وتركيب وتنفيذ وصيانة محطات التحويل الرئيسية جهد(11/132 ك.ف) والتي تنطبق عليها قائمة الأسس والمعايير الواجب استيفاؤها من المناقصين التقدم لشراء مستندات المناقصة مع تقديم جميع الوثائق والمستندات المطلوبة وفقاً للمتطلبات وبما يحقق الشروط وبالطريقة المنصوص عليها.

أولاً: يمكن الحصول على وثائق المناقصة من إدارة الوثائق والعقود - الدور الثالث - بمقر المؤسسة العامة للرعاية السكنية - جنوب السرة، وفقاً للشروط التالية عند شراء مستندات المناقصة:

1. بالنسبة للشركات المحلية تقديم شهادة التسجيل صادرة من السجل التجاري بوزارة التجارة وشهادة التسجيل في غرفة تجارة وصناعة الكويت وعقد تأسيس الشركة وشهادة تسجيل الشركة لدى الجهاز المركزي للمنافسات العامة. (شهادة حديثة لعام طرح المناقصة).

2. بالنسبة للشركات العالمية تقديم عقد تأسيس الشركة وشهادة التسجيل صادرة من الجهات المختصة في البلد الذي تنتمي إليه، على أن تتم المصادقة عليهما من الجهات الرسمية بدولة التأسيس، وأن يصادق عليه من قبل قنصلية كويتية أو أي جهة أخرى تملك حق التصديق على أن تكون مترجمة من مكتب ترجمة معتمد داخل دولة الكويت، كتاب اعتماد توقيع وشهادة تسجيل الجهاز المركزي للمنافسات العامة (شهادة حديثة).

3. تسلم مستندات المناقصة مقابل مبلغ لا يرد وفقاً للمحدد في الجدول أعلاه بواسطة شيك مصدق صادر لصالح المؤسسة العامة للرعاية السكنية أو بطاقة ك.ف.نت.

4. تقديم كتاب تفويض من الشركة باسم الشخص المفوض لشراء مستندات المناقصة مع إرفاق صورة من البطاقة المدنية لنفس الشخص المفوض وشهادة اعتماد التوقيع.

5. تقديم شهادة استيفاء نسبة العمالة الوطنية الصادرة من قبل الهيئة العامة للقوى العاملة سارية المفعول.

6. تقديم ما يثبت قيام الشركة بتنفيذ وإنجاز الأعمال المماثلة لأعمال المناقصة (المطلوبة والمحددة ضوابطها في بند الأسس والمعايير) كمقاول رئيسي خلال العشر سنوات الأخيرة (من تاريخ الاستلام والقبول للمشروع) مع تقديم نسخة من العقد وشهادة إنجاز الأعمال الصادرة من الجهة المتعاقد معها.

7. لن يتم السماح بمشاركة الشركات التي حصلت على عقوبة سارية في مناقصات ومشاريع الدولة .

بالمستندات وإعلان المناقصة وختمها بالشمع الأحمر ويجب عليه أن يضع نفسه وعلى مسؤوليته الشخصية بالصندوق المخصص لذلك بإدارة الوثائق والعقود المطرووف الأول] مطرووف تقديم العطاء] والذي يحتوي على:

- التأمين الأولي (الكفالة الأولية).
- ورقنا صيغة العطاء وإجمالي قيمة العطاء (نسخاً أصلية) مستكملة البيانات ومختومة وموقعة.

- شهادة تسجيل صادرة من الجهات المختصة في البلد الذي تنتمي إليه، وبحيث تكون مختومة وموقع عليها من الجهات الرسمية بدولة التأسيس، وأن يصادق عليها من قبل القنصلية الكويتية أو أي جهة أخرى تملك حق التصديق (سارية المفعول).

ثالثاً: الأسس والمعايير: -

يلتزم المناقص بتقديم كافة المستندات المطلوبة الدالة على استيفائه لكافة الشروط والمتطلبات بالأسس والمعايير مع مستندات العطاء ووضعها داخل المطرووف المخصص لمتطلبات الأسس والمعايير على النحو التالي: -

- فيما يخص الشركات المحلية أو الشركات الأجنبية:

أ. يجب أن لا يقل رأس مال الشركة عن (5,000,000 د.ك) خمسة مليون دينار كويتي مع تقديم القوائم والبيانات المالية الكاملة لآخر ثلاث سنوات وشهادات البنوك التي تتعامل معها الشركة.

ب. تقديم قائمة بالمشروعات المنجزة لنفس طبيعة أعمال المناقصة (بنظام التوريد والتشغيل) كمقاول رئيسي خلال آخر (10) السنوات على أن تكون هذه المشروعات في دولة الكويت وكذلك يجب أن يكون قد مضى على دخول هذه المشروعات في الخدمة بكفاءة مرضية لما لا يقل عن (3) سنوات .

ج. يجب أن يكون المناقص قد أنجز بنجاح كمقاول رئيسي خلال آخر (10) سنوات عقد تنفيذ (بنظام التوريد والتشغيل) ما لا يقل عن عدد (1) محطة تحويل رئيسية ذات جهد (11/132/400 ك.ف) أو ذات جهد (11/132/300 ك.ف) في دولة الكويت وعلى أن تكون هذه المحطة قد تضمنت على سويتشجير معزول بغاز (SF6) جهد (400 ك.ف) أو جهد (300 ك.ف) وما لا يقل عن عدد (3) محولات قوى بسعة لا تقل عن (300 م.ف.أ) لكل منها ، أن يكون قد مضى على دخول هذه المحطة في الخدمة بكفاءة مرضية لما لا يقل عن (3) سنوات .

أو يجب أن يكون المناقص قد أنجز بنجاح كمقاول رئيسي خلال آخر (10) سنوات عقد / عقود تنفيذ (بنظام التوريد والتشغيل) ما لا يقل عن عدد (10) محطة تحويل رئيسية ذات جهد (11/132 ك.ف) في دولة الكويت وعلى أن تكون كافة هذه المحطات قد تضمنت على سويتشجير معزول بغاز (SF6) جهد (132 ك.ف) وما لا يقل عن عدد (3) محولات قوى بسعة لا تقل عن (30 م.ف.أ) لكل منها ، أن يكون قد مضى على دخول هذه المحطة في الخدمة بكفاءة مرضية لما لا يقل عن (3) سنوات .

8. لن يتم السماح بمشاركة الشركات التي لها عقود جارية (تحت التنفيذ) ومتأخرة في تسليم أي جزء من المشروع عن تاريخ الإنجاز التعاقدية بنسبه تأخير تتجاوز (50%) من مدة العقد الكلية حتى يتم تسوية العقد محل التنفيذ.

• علماً بأنه لن يتم السماح بشراء مستندات المناقصة الا بعد تحقيق جميع المتطلبات والشروط الواردة أعلاه والمتضمنة بند الأسس والمعايير في البند (ثالثاً).

9. آخر موعد لتقديم استفسارات عن المناقصة المذكورة أعلاه هو 2024/06/30 على أن تكون مقدمة باللغة العربية (تقدم الاستفسارات إلى إدارة الوثائق والعقود - الدور الثالث - بمقر المؤسسة العامة للرعاية السكنية - جنوب السرة)، ولن يلتفت لأي أسئلة أو استفسارات ترد للمؤسسة بعد هذا التاريخ.

ثانياً: يتم الالتزام بالشروط التالية عند تقديم العطاء:

(1) آخر موعد لتقديم العطاءات (الإقفال) هو الساعة الواحدة ظهراً بمقر المؤسسة العامة للرعاية السكنية - جنوب السرة - إدارة الوثائق والعقود - الدور الثالث.

(2) على الشركات المدعوة والمتقدمة تقديم شهادة استيفاء نسبة العمالة الوطنية الصادرة من قبل الهيئة العامة للقوى العاملة سارية المفعول مع شراء المناقصة وإرفاقها عند تقديم العطاء.

(3) على مقدم العطاء إرفاق شهادة براءة ذمة تفيد بعدم وجود أية موانع تتعلق بالعمالة المسجلة بملفه لدى الهيئة العامة للقوى العاملة بهذا الشأن.

(4) يجب على المناقص أن يرفق مع عطائه التأمين الأولي باسمه لصالح المؤسسة العامة للرعاية السكنية في صورة خطاب ضمان أو شيك مصدق صادر باللغة العربية وغير مشروط وخالي من أي تحفظات وواجب الدفع عند الطلب وصادر من بنك معتمد لدى دولة الكويت وساري المفعول طوال مدة سريان العطاء وبالقيمة المحددة بالإعلان أعلاه، ولا يحق للمناقص إلغاؤها أو الحجز عليها من قبل دائنيه أو المطالبة بأي فوائد عنها ولا تقبل التأمينات النقدية، على أن يستبعد أي عطاء غير مصحوب بالتأمين الأولي.

(5) يقوم المفوض عن الشركات المحلية المدعوة للاشتراك في المناقصة (بعد تقديمه ما يثبت ذلك) بوضع كل مستندات المناقصة وجميع المستندات المطلوبة كاملة وكذلك مستندات التأهيل في المطرووف المخصص لها طبقاً للتعليمات الواردة بالمستندات وإعلان المناقصة وختمها بالشمع الأحمر ومن ثم عليه أن يضع نفسه وعلى مسؤوليته الشخصية المطرووف الأول [مطرووف تقديم العطاء] بالصندوق المخصص لذلك والذي يحتوي على:

-التأمين الأولي (الكفالة الأولية).

- ورقنا صيغة العطاء وإجمالي قيمة العطاء (نسخاً أصلية) مستكملة البيانات ومختومة وموقعة.

- شهادة نسبة العمالة الوطنية (سارية المفعول).

(6) الشركات العالمية المدعوة للاشتراك في المناقصة والمتقدمة بعطاءاتها يقوم المفوض عنها بوضع كل مستندات المناقصة وجميع المستندات المطلوبة كاملة في المطرووف المخصص لها طبقاً للتعليمات الواردة

د. يجب أن يقدم المناقص كافة المستندات من عقود المشاريع و شهادات الإنجاز لهذه المشاريع أو شهادات الاستلام والقبول أو الشهادات النهائية .

رابعاً: القواعد والشروط: -

1. يجب على المناقص تقديم عدد (2) نسخ قرص مدمج (CD) للمستندات المطلوبة.

2. جميع الوثائق والمستندات المقدمة يجب أن تكون مصدقة وموثقة من جهات الاختصاص ومن سفارة دولة الكويت في بلد المنشأ لإثبات صحتها وسريان مفعولها و مترجمة باللغة العربية من مكتب ترجمة معتمد.

3. يجب أن تكون جميع المستندات والبيانات المقدمة من قبل الشركات والمؤسسات واضحة ومتسلسلة.

4. يحق للمؤسسة العامة للرعاية السكنية طلب أي نسخة أصلية للتأكد من مطابقتها لنسخ المستندات المرفقة.

5. يجب على المناقص تقديم إقرار وتعهد على صحة المعلومات والبيانات المقدمة مع تقديم العطاء.

6. تلتزم الشركة بتعبئة الجدول مع تقديم المستندات المطلوبة كاملة مع أوراق العطاء وفي حال عدم استيفاء أحد البنود أو المستندات المطلوبة فإنه يحق للمؤسسة استبعاد العطاء.

7. ستخضع جميع المستندات المالية والقانونية للدراسة والتحليل المالي لتقييم القدرة المالية للشركة ومدى قابليتها للمشاركة بالمنافسة، وللمؤسسة العامة للرعاية السكنية الحق في رفض أي طلب إذا لم يكن مستوفي لشروط المنافسة.

8. يحق للمؤسسة عدم ترسية أكثر من مناقصة واحدة من المناقصات أرقام (م.ع.ر.س/م/1266، م.ع.ر.س/م/1350) على مناقص واحد وذلك إعمالاً لمقتضيات المصلحة العامة، وفي هذه الحالة يحق للمؤسسة قبول العطاءات التالية لتنفيذ المناقصات بالسعر الأقل الذي قدم في العطاءات التالية بعد استبعاد المناقص الذي تم ترسية أحد المناقصتين عليه إعمالاً وتطبيقاً للمادة (25) من لائحة مناقصات المؤسسة، والمادة (59) من القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة.

خامساً: يعتبر هذا الاعلان جزء لا يتجزأ من وثائق المناقصة.

المدير العام